

المبحث التاسع

استتباب الأمن ثمرة الإيمان والعمل الصالح

لقد وعد الله - سبحانه وتعالى - رسوله - عليه الصلاة والسلام - أن يجعل أمته خلفاء في الأرض ، وأئمة الناس ، وجعل صلاح البلاد بهم ، كما وعد بأنه يبدلهم من بعد خوفهم أمنا ، وقد حقق الله - سبحانه وتعالى - ذلك كما قال - جل شأنه:

﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ
كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ
وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن
كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (1)

ولقد تحقق هذا الوعد من الله - تعالى - لرسوله - عليه الصلاة والسلام - فلم ينتقل الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - إلى جوار ربه حتى فتح الله عليه مكة وخيبر وسائر جزيرة العرب .
ولقد كان رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - وأصحابه بمكة قد مكثوا عشر سنين يدعون إلى الله وحده ، وإلى عبادته وحده لا شريك له سرا ، وهم خائفون لا يؤمرون

بالقتال ، حتى أمرهم الله تعالى بالهجرة إلى المدينة وأمرهم بالقتال، وكانوا خائفين يمسون فى السلاح ويصبحون فى السلاح، فصبروا على ذلك ما شاء الله تعالى لهم أن يصبروا ، فقال رجل من الصحابة يا رسول الله أهد الدهر نحن خائفون هكذا؟ أما يأتى علينا يوم نأمن فيه ، ونضع عنا السلاح ؟ فقال رسول الله ﷺ: "لن تصبروا إلا يسيرا حتى يجلس الرجل منكم فى المأ العظيم محتبياً ليست فيه حديدة" وأنزل الله هذه الآية الكريمة ، فأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فأمنوا ووضعوا السلاح.

ثم إن الله - سبحانه وتعالى - لما قبض رسوله - عليه الصلاة والسلام - كانوا كذلك آمنين فى عهد أبى بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضوان الله عليهم أجمعين .

ولقد وعد الله رسوله - صلوات الله وسلامه عليه - المسلمين بنعمة الأمان حين قال لعدى بن حاتم ، حين وفد عليه : (أتعرف الحيرة؟ قال : لم أعرفها ولكن سمعت من بها ، قال : فوالذى نفسى بيده لىتمن الله هذا الأمر حتى تخرج الطعينة من الحيرة حتى تطوف بالبيت من غير جوار أحد ، ولتفتحن كنوز كسرى بين هرمز ، كسرى بن هرمز قال : نعم وليبذلن المال حتى لا يقبله أحد) ، قال عدى بن حاتم : فهذه الطعينة تخرج من الحيرة فتطوف بالبيت فى غير جوار أحد.

ولقد كنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز ، والذي نفسى بيده لتكونن الثالثة ، لأن رسول الله ﷺ قد قالها.

وهكذا حديث الأمن كما وعد الله تعالى ، وكما وعد رسوله ﷺ وجاء ثمرة مترتبة على الإيمان بالله ، وتوثيق الصلة به ، وعمل الصالحات.

والأمن كما هو نعمة فى الدنيا دعا بها الأنبياء والمرسلون ، كما فى دعوة إبراهيم -عليه السلام ﴿ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا ﴾ (1) وكما فى الآية السابقة ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ (2).

فهو أيضا من نعم الله - سبحانه وتعالى - فى الآخرة ينعم بها عباده المؤمنون المخلصون كما قال الله - تعالى - ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ ءَامِنٍ ﴾ (3)

كما قال جل شأنه :

﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ ءَالَمٌ
وَهُمْ مُّهْتَدُونَ ﴾ (4)

1- سورة البقرة : 126

2- سورة النور : 55

3- سورة الدخان : 51

4- سورة الأنعام : 82

ولما نزلت هذه الآية الكريمة ، قال رسول الله ﷺ :
 (قيل لى أنت منهم) . وقال - صلوات الله وسلامه عليه - :
 (من أعطى فشكر ومنع فصبر وظلم فاستغفر وظلم فغفر) فقالوا يا
 رسول الله مال له؟ قال الله - تعالى - ﴿أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ
 مُهْتَدُونَ﴾. (1)

وكما أن الأمن ثمرة الإيمان والعمل الصالح فهو أيضا سمة
 المؤمن الصادق فى إيمانه ، فإذا صدق إيمان الفرد
 وإذا صدق أيضا إيمان الجماعة عاشوا حياتهم آمنين لا يخافون ولا
 يفرعون أحدا ، ولا يروعون الناس ، بل إن الناس يلجئون للمؤمنين
 الصادقين ويأمنونهم على دمائهم وأموالهم.

ولقد وضح رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - سمة
 من سمات المؤمن وهى أن يأمنه الناس فقال - صلوات الله
 وسلامه عليه - : (والمؤمن من آمنه الناس على دمائهم
 وأموالهم) (2)

وتركيزا على "الأمن" كعلامة مميزة للمجتمع المؤمن وسمة
 ملازمة للمؤمنين نرى أن رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه -
 ينظر إلى من يرجى منه الخير ولا يخاف أحد منه ويؤمن الشر من

1- سورة الأنعام : 82

2- رواه الترمذى

جانبه بأن مثل هذا الإنسان هو خير الناس ، فيقول - صلوات الله وسلامه عليه - : (خيركم من يرجى خيره ويؤمن شره).⁽¹⁾

وقد أنكر الإسلام على من يستخدم السلاح في غير موضعه وبغير وجه حق ، يروى عن الحسن : أن رجلا شهر سيفه على رجل ، فجعل يفرقه ، فبلغ ذلك أبا موسى الأشعري فقال : ما زالت الملائكة تلعنه حتى غمده أو أغمده. وحرّم الإسلام قتال الإنسان لأخيه الإنسان وترويعه بأى حال من الأحوال ، وتوعد الإسلام المسلمين المتقاتلين بالنار ، لخروجهما على دعوة الإسلام للأمن والأمان ، والاستقرار والاطمئنان.

عن أنس رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : (إذا التقى المسلمان بسيفيهما فقتل أحدهما صاحبه ، فالقاتل والمقتول فى النار ، قيل: يا رسول الله هذا فى القاتل فما بال المقتول؟ قال: إنه كان حريصا على قتل صاحبه).

ويوضح رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - أن المؤمن هو الذى يأمنه الناس ولا يخافونه ولا يخونونه بل يأمنونه على دمائهم وأموالهم فيقول صلوات الله وسلامه عليه:- (والمؤمن من آمنه الناس على دمائهم وأموالهم)⁽²⁾.

1- رواه الترمذى

2- رواه الترمذى والنسائى وابن ماجه

ولقد وضح الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - أن طريق الدعوة الإسلامية طريق وداعة آمنة ، ومهما اعترضها من عقبات فإن الله - تعالى - متم نوره ، وسوف يؤمن طريقها ، فقال - صلوات الله وسلامه عليه - لخباب بن الأرت : (وليتمن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله)⁽¹⁾

ويقص علينا القرآن الكريم أروع صور الأمن والأمان التي هيأها الله - سبحانه وتعالى - للمؤمنين والمخلصين في أعمالهم ، وأنه - سبحانه - قد مكن للناس حرما آمنا في مكة المكرمة ، ولكن فريقا من المشركين المقيمين هناك ، تذرعا بأسباب واهية وتعللوا بعلل لا أساس لها من الصحة ، فقد احتجوا لعدم اتباع الهدى بأنهم يخافون على أنفسهم ولا يأمنون من أعدائهم فهم يخشون إن اتبعوا رسول الله ﷺ ، أن يتخطفهم المشركون الذين يجاورونهم ، فرد الله - سبحانه وتعالى - عليهم تلك العلة الواهية ، ووضح لهم أنه جعل لهم حرما آمنا ورزقهم من كل شئ فكيف نسوا أنه حرم آمن لهم في وقتهم الحاضر؟ وكيف لا يكون آمنا لهم وسلاما لهم بعد أن يدخلوا في دين الله؟

قال تعالى:

﴿ وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ أَهْدَىٰ مَعَكَ تُتَخَطَّفُ مِنَّا أَرْضُنَا أَوْلَمْ نُمْكِن لَهُمْ حَرَمًا
ءَامِنًا تَجِبَىٰ إِلَيْهِ تَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِن لَدُنَّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ
(1) لَا يَعْلَمُونَ ﴾

والأمن والرخاء نعمتان من أجل النعم الإلهية يهبهما الله - سبحانه وتعالى - لعباده المؤمنين المخلصين ، وهو سبحانه حين أمر بعبادته ذكر عباده بهاتين النعمتين فقال للقرشيين:
﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ﴿١﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّن
(2) خَوْفٍ ﴾

وإذا كان الأمن والرخاء نعمتين كريمتين للمؤمن فإنه يقابلهما نعمتان شديدتان يسلطهما الله تعالى على الكافرين والجاحدين وهما : الخوف والجوع. قال تعالى:

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ
مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا
(3) يَصْنَعُونَ ﴾

1- سورة القصص : 57

2- سورة قريش : 3 ، 4

3- سورة النحل 112

دعوة إلي الحفاظ على الأمن الداخلى والأمن الخارجى

لقد حذر الإسلام من إطلاق الإشاعات ، ومن إذاعة أنباء الأمن أو أنباء الخوف أو بعبارة أخرى أخبار الحرب أو السلام ، حذر الإسلام من إذاعة تلك الأنباء ومن نشرها بين الناس دون الرجوع إلى ولى الأمر ، وذلك لأن أخبار الأمن أو السلام إذا أذيعت قد تدعو إلى التراخى عن الاستعداد والتأهب والأخذ بأسباب القوة ، ولأن إذاعة أخبار الخوف أو الحرب قد تقف فى عضد البعض من الناس ، ومن أجل هذا نعى الإسلام على من يفعلون ذلك ويطلقون الشائعات :

قال الله - سبحانه وتعالى - :

﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖ ۗ وَكَوَرُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَىٰ أَوْلِيَ الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلَّمَ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ۝ (1) ﴾

وفى عدم ترويح الإشاعات حفظ للأمن الداخلى وصيانة للمجتمع من الداخل حتى لا يتسرب إليه الضعف أو الخوف أو الرعب.

وإذا كان عدم ترويح الشائعات من أهم وسائل حفظ الأمن الداخلي ، فإن هناك عاملاً آخر له أثره فى هذا المجال ، وهو عامل إيجابى بأن يقوم كل إنسان بعمله ، فلا يهمل أحد فى واجب يكلف به ولا يفرط فى رسالة يقوم بها ، بل عليه أن يؤدى واجبه ، وأن يقوم على أحسن وجه بحيث يكون متقناً له ، ففى قيام كل إنسان بعمله وأداء الأفراد والجماعات لمهامهم استقرار وتجاوب مع المجتمع فلا يكون هناك مجال للاختلاف أو ألوان الإثارات المختلفة ، ولقد حث الإسلام على العمل ودعا إلى اتقانه، وقال - صلوات الله وسلامه عليه - (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه)

وقال : (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده)⁽¹⁾

الإسلام والأمن الداخلى:

وقد دعا الإسلام إلى استتباب الأمن الداخلى فى كل صورة من صورته وفى كل مجال من مجالاته ، فإذا نظرنا إلى نظرة الإسلام إلى أمن الإنسان نجده يأمر الإنسان أن يكون معتدلاً سائراً فى طريق الأمان ويحذره أن يلقى بنفسه فى التهلكة. ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ۗ ﴾⁽²⁾

1- رواه المقداد وأخرجه البخارى

2- سورة البقرة : 195

ويوضح رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - بأن أمن الإنسان على نفسه نعمة كبيرة إذا تحققت معها عافية البدن وقوت اليوم فقد اكتملت أسباب السعادة وكأنما حيزت الدنيا للإنسان فيقول : " من أصبح منكم آمناً في سربه ، معافى في جسده ، عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا " (1)

وإذا نظرنا إلى دعوة الإسلام فيما يتصل بجانب الأمن الداخلي - بالنسبة للأهل والأسرة - نجد وصاياهم في هذا لا حدود لها وحسبنا قول الله - سبحانه وتعالى - :

﴿ يَتَأَيُّمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ۗ ﴾ (2)

وإذا نظرنا إلى الوصايا بأمن الجيران نجدها تبلغ الغاية في التأكيد لدرجة قصوى حتى أن رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - يقول: "ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه" وقال ﷺ : "والله لا يؤمن - ثلاثا - قيل - من يا رسول الله؟ قال : الذي لا يأمن جاره بوائقه" (3)

1- رواه الترمذى

2- سورة التحريم : 6

3- رواه أبو شريح الخزاعى وأخرجه البخارى

الإسلام والأمن الخارجى:

أما فيما يتصل بدعوة الإسلام إلى الأمن الخارجى فإن الناظر إلى تاريخ الدعوة الإسلامية من أول وهلة يرى أنها قامت وانتشرت بالحكمة والموعظة الحسنة.

﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ ۗ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (1)

ولم ينتشر الإسلام بالحرب ولا بالسيف ولا بأى أسلوب من أساليب القوة والقهر بل إن مشروعية الجهاد يتلخص حكمها فى الدفاع عن الدين وتأمين الطرق أمام الدعوة الإسلامية وفى الدفاع عن النفس والوطن ، فهو جهاد فى سبيل الله ، لا صلة له بأساليب القهر والسطو والاستعمار ، وإن المستمع لآيات الجهاد فى القرآن الكريم يجد أنها قد خصته بإطار سليم هو أنه فى سبيل الله ، قال الله - تعالى - :

﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ ۚ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ (2)

1- سورة النحل : 125.

2- سورة التوبة : 111.

والإسلام يدعو إلى الأمن والسلام في قوله تعالى:

﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ (1)

وقال -تعالى-:

﴿ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ (2)

ويؤكد رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - على الأمن والسلام وعلى أن من حمل على المسلمين السلاح فليس منهم فقال - صلوات الله وسلامه عليه - : "من حمل علينا السلاح فليس منا" (3)

ويوضح أهم سمات الإنسان المؤمن الصادق في إيمانه وهي سمات الأمان فيقول - صلوات الله وسلامه عليه - :
"إن المؤمن من آمنه الناس على دمائهم وأموالهم" (4)

قال عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - : "إن أناسا كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله - وإن الوحي قد انقطع وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنا خيرا أمناه وقربناه وليس إلينا من سريرته شئ والله يحاسبه في

1- سورة الأنفال : 61

2- سورة البقرة : 190

3- رواه أحمد والبخارى ومسلم والنسائي

4- رواه البخارى

سريرته ومن أظهر لنا سوءا لم نأمنه ولم نصدقه ، وإن قال إن
سريرته حسنة⁽¹⁾

وهكذا نرى أن الإسلام يحرص على إقرار الأمن الداخلى
وإقرار الأمن الخارجى حتى يعيش الناس فى استقرار وطمأنينة لا
يتزعجون ولا يخافون.

وفى ظل الأمن والطمأنينة يؤدى كل فرد واجبه على أحسن
ما يكون وتؤدى كل جماعة واجبها كأحسن ما يكون الأداء. وفى
الجو الأمن تتطلق الكلمة المعبرة ، والفكر المبدع ، والعمل المتقن
المدرّوس.

وفى جو الأمن يحيا الناس مطمئنين فرحين مستبشرين
يؤدون واجباتهم فى هدوء واستقرار ، وفى سعادة وهناء وسلام...

عناية الإسلام بحقوق الإنسان وصيانة حرمانه

لقد كرم الإسلام الإنسان ومنحه من الحقوق ما يكفل له
الأمن والاستقرار وما يحفزّه إلى القيام بالمسئولية المنوطة به
وما يدفعه إلى الاطلاع بمهامه فى الحياة فكرمه الله - سبحانه
وتعالى - وسخر له البر والبحر ، ورزقه من الطيبات وحباه من
الرفعة والخير بحيث فضله على كثير من خلقه ، كما قال الله -
سبحانه وتعالى - :

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْرِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ
وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ (1)

وكان الإنسان جديرا بهذه الأفضلية ، جديرا بهذا التكريم لما سيعهد إليه من مسئولية وما سيلقى على عاتقه من أمانة غالية ناءت بحملها السموات والأرض والجبال وأبين أن يحملنها وأشفقن منها ، كما قال الله - سبحانه وتعالى - :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ (2)

الإنسان خليفة الله في الأرض:

إن خلافة الإنسان على الأرض وقيامه بمسئوليته فيما نشر للحق وإحقاق له ، ودعوة إلى قيام السموات والأرض ، وإن خلافته هذه قد مهد الله - تعالى - لها منذ أول وهلة ، وهياً فيها آدم - عليه السلام - لمهمة الخلافة فعلمه الأسماء كلها ، وكانت الحكمة الإلهية قد اقتضت ذلك حتى تنتشر ذرية آدم ، وفيهم العاصي والمطيع فيظهر العدل بينهم ، عن هذه القضية الأولى في حياة الإنسان وخلقته وخلافته ، يقول الله - سبحانه وتعالى - :

1- سورة الإسراء : 70

2- سورة الأحزاب : 72

﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ اِنِّيْ جَاعِلٌ فِى الْاَرْضِ خَلِيْفَةً ۗ قَالُوْۤا اَجْعَلْ فِيْهَا مَنْ يُّفْسِدُ فِيْهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ اِنِّيْۤ اَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُوْنَ ﴿۲۰﴾ وَعَلَّمَ ءَادَۤمَ الْاَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلٰٓئِكَةِ فَقَالَ اَنْبِئُوْنِىْ بِاَسْمَآءِ هٰٓؤُلَآءِ ۗ اِنْ كُنْتُمْ صٰدِقِيْنَ ﴿۲۱﴾ قَالُوْۤا سُبْحٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَاۤ اِلَّاۤ مَا عَلَّمْتَنَا ۗ اِنَّكَ اَنْتَ الْعَلِيْمُ الْحَكِيْمُ ﴿۲۲﴾ قَالَ يَتَقَدَّمُ اَنْبِئُهُمْ بِاَسْمَآئِهِمْ ۗ فَلَمَّآ اُنْبِئُوْهُم بِاَسْمَآئِهِمْ قَالَ اَلَمْ اَقُلْ لَّكُمْ اِنِّيْۤ اَعْلَمُ غَيْبَ السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ وَاَعْلَمُ مَا تُبْدُوْنَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُوْنَ ﴾ (1)

صيانة الإسلام للحقوق

ولقد صان الإسلام حقوق هذا الإنسان وحفظ حرماته وحذر من الاعتداء عليها فصان حرمة النفس وحرمة سفك الدماء وصان حرمة المال فحرم الاعتداء عليه أو أكله بالباطل وصان حرمة العرض ، وفي حجة الوداع خطب الرسول ﷺ في الناس وقال : (أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ... ألا هل بلغت اللهم فاشهد ، كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)

أما حق الحياة فقد صانته الإسلام حين صان حرمة النفس الإنسانية وهدد الذين يعتدون على حياة الآخرين ظلماً وعدواناً.

قال - تعالى - :

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ
وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (1)

ونهى عن الاعتداء على حق الحياة ، وقتل النفس
إلا بالحق فقال - جل شأنه - :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ (2)

ويقول الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - : (لزوال
الدنيا أهون عند الله من قتل مؤمن بغير حق) (3)

متى يحل قتل المسلم؟

لقد تناولت السنة الشريفة على صاحبها أفضل الصلاة
والسلام بيان ذلك الحق الذى تقتل به النفس وفيما عداه يكون
الاعتداء عليها جرماً شنيعاً وعدواناً صارخاً ، فعن ابن مسعود -
رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : (لا يحل دم امرئ مسلم

1- سورة النساء : 93

2- سورة الإسراء : 33

3- رواه ابن ماجه

يشهد أن لا إله إلا الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزانى ، والنفس
بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة) (1)

ويعتبر الإسلام أن الاعتداء على النفس الإنسانية الواحدة
هو اعتداء على الإنسانية بأسرها ، يقول الله - تعالى - :

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ
أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا
أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (2)

وأما عن حق المال فقد عنى الإسلام بتيسير طرق تحصيله
وتمهيد الأرض وتذليل السبل ، فعن طريق الزراعة وجه الإسلام
أتباعه إلى استنبات الأرض واستثمارها ونعمه موجودة منتشرة حيث
أعدّها ومهدّها لذلك . قال - سبحانه - :

﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَىٰ طَعَامِهِ ۗ ﴿١٦﴾ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴿١٧﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا
الْأَرْضَ شَقًّا ﴿١٨﴾ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿١٩﴾ وَعَبَبْنَا وَقَضَبًّا ﴿٢٠﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا
﴿٢١﴾ وَحَدَائِقَ غُلْبًا ﴿٢٢﴾ وَفَيْكَةً وَأَبًّا ﴿٢٣﴾ مَتَّعًا لَّكُمُ وَاللَّاتَّعْمِكُمْ ﴾ (3)

1- رواه البخارى ومسلم

2- سورة المائدة : 32

3- سورة عبس : 24 - 32

كما أشار إلى تحصيله عن طريق الصناعة

﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴾ (1)

وأمر الإسلام بتحصيل المال أيضا عن طريق التجارة ،
قال - تعالى - :

﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ
تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ
رَحِيمًا ﴾ (2)

والعناية بالأموال فى جميع الأديان شريعة قديمة لم تختص
بها أمة دون أخرى وقد أنزل الله - سبحانه وتعالى - جزاءه
وعقوبته ببعض الأمم وبعض الناس الذين كانوا يأكلون الأموال
بالباطل وأشاعوا الظلم بين العباد وأكلوا الربا فعاقبهم الله - سبحانه
وتعالى - :

﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنِ
سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿٥٦﴾ وَأَخَذَهُمُ الرَّبُّوا وَقَدْ هُمُ عَنْهُ وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ
بِالْبَاطِلِ ﴾ (3)

1- سورة الحديد : 25

2- سورة النساء : 29

3- سورة النساء : 160-161

وتمثل الزراعة والصناعة والتجارة عمدة الحياة الاقتصادية التي لا يمكن أن يعيش بدونها مجتمع ما من المجتمعات ، فكما يحتاج المجتمع إلى الزراعة لتوفير المواد الغذائية فإنه يحتاج إلى الصناعة لإعداد ملبسه ومسكنه ، ويحتاج إلى تبادل كل هذه المجتمعات والأمم الأخرى التي لا تقوم فيها الزراعة أو الصناعة وذلك عن طريق التجارة.

والإسلام حين يؤكد الوصية بصيانة حق المال فإنه يعمل على توثيق الحقوق بين العباد وذلك بالوفاء بالعقود. قال - تعالى - :

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (1)

ويأمر بالكتابة حيال الدين. يقول - تعالى - :

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ (2)

ويأمر في الإشهاد في البيع محافظة على الحقوق

﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ (3)

وحرمة التعامل بالظلم كالربا وهدد المتعاملين به بالحرب في

قوله - تعالى - :

1- سورة المائدة : 1

2- سورة البقرة : 282

3- سورة البقرة : 282

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ
 ﴿١٧٦﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ^ط وَإِن تَبَتُّمُ فَلكُمْ
 زُءُوسٌ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ (1)

والى جانب صيانته للأموال فإنه وجه الإنسان إلى إنفاقها
 فى وجوهها المشروعة وأداء الحقوق الواجبة فيها ، فينفق منها على
 الفقراء والمساكين وأبناء السبيل.

قال الله - تعالى - :

﴿ فَفَاتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقُّهُ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ
 يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ (2)

وأما عن العرض فقد صان الإسلام حرمة الأعراس وحفظ
 كرامة الناس وحذر من الغيبة والنميمة ، والوقوع فى حق المسلم أو
 شرفه وكرامته ، وحرم السخرية بالناس للمز والتنازب بالألقاب ،
 وسوء الظن بهم ، كما حذر من التجسس.

قال - تعالى - :

﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا
 نِسَاءً مِّن نِّسَاءِ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ^ط وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا

1 - سورة البقرة : 278 - 279

2 - سورة الروم : 38

بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيْمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ
هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿١﴾

ويقول الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - (بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم) ويقول الرسول ﷺ محذرا من الظن : (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث .. ولا تحسسوا ولا تجسسوا)

ويحرم الرسول ﷺ تتبع عورات الناس ، يقول - صلوات الله وسلامه عليه - : "إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم" (2)

وهكذا نرى عناية الإسلام بحقوق الإنسان وصيانة حرماته والمحافظة عليها ، وقد تربي وتعلم على هذه التعاليم الإلهية القويمة الرعيل الأول من هذه الأمة فصانوا الحرمات وحافظوا على الحقوق وأدوا الأمانات فعاشوا حياة سعيدة رشيدة تفيض عدلا ورحمة وأمنا.

لقد ترعرعت ضمائرهم على الأمانة وعاشوا حياة منعمة بالحب والخير ، كانوا أمناء بمعنى الكلمة يراقبون ربهم في السر والعلانية لا يخافون في الحق لومة لائم ولا تغريهم الحياة الدنيا بزينتها وزخرفها وبهجتها.

1- سورة الحجرات : 11

2- رواه أبو داود

هذا هو عبد الله بن دينار يقول خرجنا مع عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - إلى مكة فعرسنا فى بعض الطريق (أى نزلنا للاستراحة) فانحدر بنا راع من الجبل فقال لى: يا راعى يعنى شاة من هذه الغنم فقال : إننى مملوك ، فقال : (قل لسيدك أكلها الذئب) يريد بها أن يختبر أمانته وتقواه ، فقال الراعى: فأين الله؟ فبكى عمر - رضى الله عنه - ثم غدا مع المملوك ، فاشتراه من مولاه وأعتقه ، وقال: أعتقتك فى الدنيا هذه الكلمة ، وأرجو أن تعتقك فى الآخرة. هكذا عاش الرعيل الأول من هذه الأمة بأمانة كاملة لا نظير لها.

وما أحوج المسلمين اليوم فى شتى أنحاء الدنيا أن يأخذوا بتعاليم الإسلام وأن يطبقوا مبادئه القويمة وأن يعتصموا بحبل الله جميعا حتى تستقر الحقوق وينتشر الأمن وتسان الحرمات ويفتح الله عليهم بركات من السماء والأرض ويتم نصر الله لهم ويومئذ يفرح المؤمنون بنصر الله.

حرمة النفس وحققها فى الحياة

حق الحياة بالنسبة للإنسان أعلى ما يكون ، إذ إن الحياة منحة إلهية أعطيت للإنسان ليقوم برسالته على ظهر الأرض وليؤدى رسالته فى الحياة إيمانا وعملا ، وعبادة الله الخالق الرازق ، المحيى المميت ، الذى بيده مقاليد السموات والأرض وهو على كل شىء قدير .

وقد حدد الإسلام مهمة الإنسان في الحياة ورسالته فيها ،
 باستخلافه في الأرض ، وقيامه بتوحيد خالقه ورازقه وعبادته وحده
 لا شريك له وشكرا لله على آلائه ونعمائه وهو - سبحانه - الغنى
 الحميد.

قال - تعالى - : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾ (١) مَا
 أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ
 الْمَتِينُ ﴿١﴾

إذاً فلم يخلق الله عباده عبثاً - حاشا لله - وليست حياة
 الناس من السهولة بمكان بحيث يتخلصون منها أو يعتدون على
 نفوس غيرهم ، فإن الحياة والموت بيد الله المحيي المميت.

في خطبة الوداع:

أكد الإسلام حرمة النفس وحققها في الحياة ووضح رسول
 الله - صلوات الله وسلامه عليه - هذه الحقيقة في خطبة الوداع إذ
 يقول : (أيها الناس إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم
 هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ... ألا هل بلغت اللهم فاشهد ،
 كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)

من أجل هذا نجد أن الإسلام قد حرم كل ألوان الاعتداء على حق الحياة بأية صورة وعلى أى وضع كان هذا الاعتداء والظلم.

تحريم قتل الأولاد :

وحرم قتل الأولاد الصغار ، وحرم وأد البنات كما كان فى الجاهلية ، وأنكر عليهم تلك الوحشية الظالمة ، قال - تعالى - :

﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۚ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ ۗ أَمْرٌ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾ (1)

قال - سبحانه - : ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ سُئِلَتْ ﴿٦٠﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ (2)

وقال - تعالى - :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ ۖ خَشِيَةَ إِمْلَاقٍ ۗ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۗ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا ﴾ (3)

1 سورة النحل : 58 - 59

2- سورة التكويز : 8 ، 9

3- سورة الإسراء : 31

تحريم قتل النفس :

كما حرم اعتداء الإنسان على نفسه كظاهرة الانتحار . قال

- تعالى - :

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ (1)

ولمرتكب هذا الجرم عقابه فى الآخرة من نوع ذنبه وجريمته فى الدنيا فإن قتل نفسه بسم أو حديدة أو تردى من جبل فهو على ذلك فى النار .

قال رسول الله ﷺ (من تردى من جبل فقتل نفسه فهو فى نار جهنم يتردى فيها خالد مخلدا فيها أبدا ، ومن تحسى سما فقتل نفسه فسمه فى يده يتحساه فى نار جهنم خالدا فىها أبدا ، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته فى يده يتوجأ بها فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا) (2)

تحريم قتل الغير :

كما حرم الإسلام قتل الغير بغير حق وتوعد عليه ، فالقتل من أكبر الكبائر وأخطر الجرائم وأشدّها على الأفراد والجماعات ، إنها جريمة إذا ظهرت فى مجتمع أو نفشت فى بيئة نشرت الرعب

1- سورة النساء : 29

2- رواه البخارى ومسلم

والفزع وقضت على الأمن والاستقرار وأشاعت الإحـن⁽¹⁾ والبغضاء ، وقضت على الروابط الإنسانية ورملت النساء ويتمت الأطفال ، لهذا أنزل الله تعالى فى شأن القاتل وعيدا شديدا ، قال - سبحانه - :

﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ (2)

وهذا الحق فسرتة السنة الشريفة ، قال - صلوات الله وسلامه عليه - : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزانى ، والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة)⁽³⁾

القصاص فى الشريعة:

ولما كان فى القتل عدوان على النفس بغير حق للنوع الإنسانى وإفساد للمجتمع وقضاء على عضو من أعضائه وإهدار لحق الحياة وهو أغلى شئ شرع عليه القصاص زجرا للناس وجزاء على الاعتداء على النفس ، فهو من أعظم الجنايات بعد الشرك بالله ، لهذا كان القصاص ليكف الجانى وتسلم الحياة من العدوان

1- الإحـن : الأحقاد

2- سورة النساء : 93

3- رواه البخارى ومسلم

وصدق الله إذ يقول: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَىٰ الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ (1)

وحين تحدث القرآن عن أول جريمة قتل على ظهر الأرض في قوله - تعالى - :

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَىٰ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخَرَ قَالَ لَأَفْتُنْكَ^ط قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ (2)

حين تحدث القرآن بهذا النبأ كشف عن طبيعة العدوان الكامنة في النفوس الشريرة والعدوان الصارخ منها وكشف عن الجريمة المنكرة التي تثير الضمير الإنساني والشعور الجارف الحار ، والحاجة الملحة إلى قصاص عادل "يصون حق النفس" ، فمن أجل هذه النماذج الشريرة والعدوان الصارخ على الأبرياء ، كان قتل النفس الواحدة حين لا يكون قصاص ولا دفاع عنها ، يمثل قتل جميع الناس لأنها واحدة من نفوس البشر جميعا ، تشترك هي وغيرها في حق الحياة ، وإن إبقاءها حية والدفاع عن حقها في الحياة أو بالقصاص ، إذا اعتدى عليها يمثل إحياء النفوس جميعا ، ففي صيانة حياتها صيانة لحق الحياة الذي يشترك فيه الناس جميعا ، قال -تعالى- تعقيبا على نبأ ابني آدم:

1- سورة البقرة : 197

2- سورة المائدة : 27

﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ (1)

القصاص حياة:

وقد بين الله - تعالى - أن القصاص حياة ، وهذا هو وجه الحكمة فيه. قال - سبحانه - ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ ﴾ وذلك من وجهين:

الأول: أن فيه الحياة بطريقة الزجر ، فإن الإنسان الذى يقصد قتل إنسان آخر إذا فكر فى عاقبة أمره ، وما يلحقه من جريمته ، وأنه إذا قتله قتل به انزجر عن قتله فكان حياة لهما ، لذا فإن الإنسان الذى تحدثه نفسه بهذه الجريمة ، حين يعلم أن حياته ثمن لجريمته أو أنه إذا قطع أو أتلّف عضوا لحق به مثل ذلك ، فلا شك أنه يفكر مرات قبل الإقدام على مثل هذه الجريمة مما يجعله يكف عما يريد ، فتكون فيه حياة لمن يريد الاعتداء عليه وحياة له ، وليس الأمر كذلك حين يعلم أن جزاءه السجن مثلا ، إذ إن إلحاقه عقوبة فى البدن - مثلا - قطعاً أو تشويهاً فى الخلقة شئ غير آلام السجن.

الثانى: أن فى القصاص دفعا لسبب الإهلاك ، فإن القاتل - بغير حق - يصير حربيا لا هوادة فيها على أولياء القتيل لإحساسه بأنهم يلاحقونه لما ارتكبه فهو يخشى على نفسه منهم ، فيقصد حربهم ويتمنى إفناءهم ليزيل شبح الخوف الذى يلاحقه ويتابعه ، والشرع قد مكنهم من قتله قصاصا لدفع شره عن أنفسهم.

وفى القصاص إطفاء لتوارث القلوب المشتعلة بالسخط والكراهية ، وقضاء على حزازات النفوس التى يقودها الغضب والحمية إلى ظاهرة الثأر ذات العواقب الوخيمة ، ظاهرة الثأر التى تحرك أهل القتيل لتلمس كل ذريعة لإرواء أحقادهم ، وتحين الفرصة لإهدار الدماء التى لا تقتصر على القاتل وحده أحيانا ، بل تسيل الدناء على مذابح الأضغان⁽¹⁾ العائلية ، وبين الحين والحين يهدر دم من هنا ودم من هناك.

لهذا كله شرع القصاص فكان فيه حياة بكل ما تتسع له معنى الحياة ، حياة لمن تحدثه نفسه بالفشل ، فكيف عنه حين يعلم مصيره وفيه حياة لمن كان سيقع عليه القتل؟! وفيه حياة للعائلات والأفراد والجماعات يسد باب الثأر والعدوان.. ففى القصاص شفاء لنفوس أهل القتيل من الحقد والرغبة فى الثأر.

محافظة الإسلام على حرمة الأعراس

الإسلام دين الطهر والعفاف، صان الأعراس كما صان الأنفس والأموال ودعا إلى حمايتها والدفاع عنها .. وأكد الإسلام حرمة المسلمين ، وفي الحديث: "كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه"

وحماية للأعراس ، وصيانة لها كفل الإسلام لها حقوقا شرعية تتسق وفق ما أحله الله من العلاقات نقية طاهرة تتميز بالثبوت والاستقرار وتحكم بحقوق وواجبات تشرق في المودة والرحمة وتتبثق من خلالها المشاعر الإنسانية الوافية والمعاملات النظيفة الراقية ونفى الإسلام عن المجتمع الإسلامى كل رذيلة من الرذائل وميز عبادة ووصفهم بصفات تتفق مع عقيدتهم الصحيحة وإيمانهم الصادق. وبين أنهم موحدون لا يدعون مع الله إليها آخر ومحافظون على حرمة الأنفس فلا يقتلون ومحافظون على الأعراس فلا يزنون إلى غير ذلك من الصفات. قال الله - تعالى - :

﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۗ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٧٧﴾ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَحْتَلِدُ فِيهِمْ مُهَانًا ﴿٧٨﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٩﴾ (1)

وحرم الإسلام الاقتراب من الزنا لأنه من الكبائر والفواحش
قال الله - تعالى - :

﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ (1)

الاعتداء على الأعراض:

إن جريمة الاعتداء من أخطر الجرائم وأكبر الكبائر إذا
تفشيت في بيئة نشرت التحلل والإباحية وولدت أخطر الأمراض بين
مرتكبيها، وأدت إلى غيرها من الجرائم، كما أن فيها إهدار لماء
الحياه ولمادتها في غير موضعها المشروع وطريقها الحلال.

كما ينشأ عن هذه الجريمة تشرد وضياح لمن جاء من
الأنباء عن طريقها واختلاط للأنساب وفقدان للحياة العزيزة الطيبة
النظيفة المحترمة.

وهذه الجريمة المنكرة تعتبر من أشد الآفات الاجتماعية
خطورة فيما يتصل بالناحية الأخلاقية والناحية الاجتماعية، ففيها
محاربة للحياة الزوجية السليمة ومحاربة للعفة والفضيلة وعزوف
عن الزواج وهي ظاهرة تحليلية وفعلة شنعاء لا تظهر إلا في البيئة
البعيدة عن روح الإسلام والتي لا تخشى الله وعذابه ، وهي أكثر ما
تكون مصاحبة لظاهرة العزوف عن الزواج وذلك لأن البعض حين
يرى قضاء شهوته بهذه الوسيلة يستهين بشأن الزواج ويرى فيه من

الأعباء والمسؤوليات ما يمكن أن ينأى بنفسه عنها ويريح حياته منها.

وبتلك النظرة الهابطة الرخيصة تصغر الأسر وتقل وتضعف وتتفكك ويضعف أبناؤها جسميا وعقليا وخلقيا.

ولما كان الزنا والاعتداء على الأعراض له خطورة وله نتائج السيئة التي تؤدي بالأفراد ، وتهدم كيان البيوت وتقوض دعائم الحياة ، شرع الإسلام عقوبته القاسية لتكون أكبر رادع ومانع من الوقوع فى هذه الجريمة فالزنى المحصن: يقتل رجما بالحجارة ، والبكر يجلد مائة جلدة.. وتنزل به العقوبة الرادعة على مرأى ومسمع من الناس ليكون فى ذلك أشد الوسائل الرادعة وليكون عبرة لغيره ممن تسول له نفسه ارتكاب مثل هذه الجريمة البشعة.

وينهى الله - تعالى - عن أن تكون هناك رافة أو عطف على الجانى حيث تنزل به العقوبة حتى لا تتعطل الحدود أو يخفف الحد ، قال الله تعالى:

﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهَّدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنْ

الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠٠﴾ الزَّانِيَ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ
أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠١﴾ (1)

ومن الجرائم التي ترتكب اعتداء على الأعراض (القذف) فمن قذف رجلا محصنا أو امرأة محصنة واتهم أحدهما بارتكاب جريمة الزنا ولم يقم البينة والدليل المطلوب شرعا فإنه يجلد ثمانين جلدة وتسقط شهادته ، وهما عقوبتان اثنتان لا عقوبة واحدة ، فالأولى : وهى الجلد عقوبة مادية توقع على جسده ، والثانية وهى إسقاط شهادته عقوبة معنوية أدبية توقع على كرامته وتظل دائمة . قال الله - تعالى - :

﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ (2)

وللقاذف من الوعيد الشديد ما يستحقه مما قرره الإسلام فى الكتاب والسنة. فالذين يقذفون المحصنات الغافلات يرتكبون أكبر الكبائر وتحل عليهم لعنة الله فى الدنيا والآخرة ولهم عذاب عظيم ، يقول الله - تعالى - :

1- سورة النور : 2

2- سورة النور : 4

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ
بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ يُوفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ
الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴾ (1)

وقال - تعالى - :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ (2)

وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات من السبع الموبقات التي نهى الله عنها وحذر منها الرسول صلوات الله عليه وسلامه وأمر المسلمين باجتنابها ، فعن أبي هريرة رضى الله عنها عن النبي ﷺ قال: (اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا : يا رسول الله وما هن؟ قال الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولى يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات) (3)

1- سورة النور : 23 - 25

2- سورة النور : 19

3- رواه البخارى

المحصنات: اسم مفعول ، أى التى أحصنهن الله وحفظهن عن الزنا ، والمراد بهن العفيفات وأما (الغافلات) فالمراد بهن الغافلات عن الفواحش وما قذفن به.

وفيما رواه ابن أبى حاتم عن عائشة - رضى الله عنها - أن النبى ﷺ قال لأصحابه (أتدرون أربى الربا عند الله؟ قالوا: الله ورسوله أعلم ، قال : فإن أربى الربا عند الله استحلال عرض امرئ مسلم) ثم قرأ رسول الله ﷺ قوله تعالى:

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا

فَقَدْ أَحْتَمَلُوا بُهْتَنَا وَإِنَّمَا مُبِينًا ﴾ (1)

ومن الذنوب التى تمثل اعتداء صارخا على حرمان الناس وأعراضهم السخرية واللمز والتنايز بالألقاب وسوء الظن والتجسس والغيبة والنميمة وقد نهى الله تعالى عن الأمور كلها وحذر منها ونادى المؤمنين أن يحذروها ، ناداهم بوصف الإيمان الذى يتنافى مع تلك الآفات ولا يستقيم مع تلك فقال - سبحانه -:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۗ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَرُوا بِالْأَلْقَابِ ۗ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ۗ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ

الظَّالِمُونَ ﴿١١﴾ يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ
إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَنُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ

لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾ (1)

فلا يجوز لإنسان أن يسخر من إنسان ولا يحل له أن يستهزئ بأخيه أو يسخر منه لآفة في بدنه أو نحافة في بعض أعضائه أو قلة ماله أو غير ذلك من الأمور وقد روى أن عبد الله بن مسعود انكشفت ساقه و كانت دقيقة هزيلة. فضحك منها الحاضرون فقال النبي ﷺ : (أتضحكون من دقة ساقيه ، والذي نفسى بيده لهما أثقل في الميزان من جبل أحد) (2)

وتأكيدا لحرمة الأعراض ، والحفاظ على كرامة الإنسان وعدم الاعتداء عليه بالتجسس أو التطلع إلى أسراره أو بيته جاء في الحديث المتفق عليه: " من اطلع في بيت قوم بغير إذنه فقد حل لهم أن يفقؤوا عينه " وقال صلوات الله وسلامه عليه " يا معشر من أسلم بلسانه ولم يفيض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله) (3).

1- سورة الحجرات : 11 ، 12

2- رواه مسلم

3- رواه الترمذى

عناية الإسلام بحرمة الأموال

عنى الإسلام بالمحافظة على حرمة الأموال ، كما عنى بالمحافظة على حرمة النفس الإنسانية وعلى حرمة الأعراس ، تلك المحرمات الثلاث التى هى أعلى ما يحرص عليه كل إنسان فى حياته ، ومن أجلها يضحي بحياته نفسها. وقد حفلت آيات القرآن الكريم وأحاديث الرسول العظيم - صلوات الله وسلامه عليه - بالعناية بها ليأمن الناس فى مجتمعاتهم ، وتسكن حياتهم ، فلا تدنسهم فاحشة ، ولا يلاحقهم خوف ، ولا يفزعهم عدوان. وفيما رواه الشيخان من خطبة الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - يوم النحر قال : "إن دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى شهركم هذا فى بلدكم هذا ... ألا ليبلغ الشاهد الغائب ، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى منه"

وأريد هنا أن أبرز جانب عناية الإسلام بحرمة الأموال ، وأن الله - تعالى - قد حرم أكل الأموال بالباطل فقال - سبحانه - :

﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ

رَحِيمًا ﴿(1)

وفى هذا تذكير لهم برحمة الله بهم وإذا لم يجد التذكير
فهناك التحذير :

﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيه نَارًا وَكَانَ ذَلِكَ
عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ (1)

ويوضح القرآن الكريم مدى رحمة الله الواسعة إذا اجتنبت
الكبائر ولم يعتد على حرمان العرض والمال والنفس ، فقال :

﴿ إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُهَوَّنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلَكُمْ
مُدْخَلَ كَرِيمًا ﴾ (2)

وإذا نظرنا إلى تعاليم الإسلام فيما يتصل بجانب المحافظة
على حرمة الأموال وجدنا أن الإنسان مسئول عما بيده من مال من
جهة امتلاكه والحصول عليه ، وجهة صرفه وإنفاقه ، من أين
اكتسبه ، وفيما أنفقه. ولا يقبل الله أى تصرف للمال إن لم يكن
طيبا وحلالا حتى ولو أنفقه فى وجوه الخير ، وفى الحديث : "من
أصاب مالا من مآثم فوصل به رحمه أو تصدق به أو أنفقه فى
سبيل الله جمع ذلك جميعا ، ثم قذف به فى نار جهنم".

أثر المال الحرام:

كثير من الناس يظن أن ما اكتسبه من حرام إذا أدى زكاته أو إذا قام بإنفاقه في وجوه الخير لا يكون عليه إثم ، وهذا خطأ فاحش وزعم باطل لا أساس له .. وكما أن المال الحرام لا ينفع صاحبه ولو أنفقه في الخير ، بل يكون زاده إلى النار ، فكذلك يمنع الكسب الخبيث والمال الحرام من قبول دعاء صاحبه. قال سعد بن أبي وقاص : يا رسول الله ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة ، فقال النبي ﷺ : " يا سعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة ، والذي نفس محمد بيده ، إن العبد يقذف اللقمة الحرام في جوفه ما يتقبل الله منه عملاً أربعين يوماً، وأيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به"

وقد دعا الإسلام إلى العمل والكسب الطيب الذي يكتسب به العبد العزة والكرامة ، والذي يدفع عن نفسه ذل المسألة ومد اليد ، كما رسم منهج الإنفاق في قول الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - : "اليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول ، وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ، ومن يستغف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله" (1)

وكما دعا الإسلام إلى الكسب والإنفاق في الوجوه المشروعة ، فقد نهى عن إضاعة المال ، وصرفه في غير منفعة أو فيما حرم الله ، فالرجل الصالح يكسب المال الصالح لينفقه في العمل الصالح ، وفي الحديث (نعم المال الصالح للرجل الصالح) وإضاعة المال مما يكرهه الله لعباده من الخصال السيئة ، وفيما رواه مسلم يقول الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - :

(إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا ، يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ، وأن تعتصموا بجلل الله جميعا ولا تتفرقوا ، وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم ، ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال)

وليست السعادة الحقيقية في جمع المال وصرفه على حسب الهوى والرغبات النفسية والمتعة المادية والجسدية ، ولكن المال الذى يغبط عليه صاحبه هو الذى يصرف في الوجوه المشروعة ، وفى جانب الحق يقول الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - : (لا حسد إلا فى اثنتين ، رجل آتاه الله مالا فسلط على هلكته فى الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها)⁽¹⁾

ولم تقتصر تعاليم الإسلام فى العناية بحرمة الأموال عند تحديد طرق كسبها ووسائل إنفاقها وعدم إضاعتها فى الباطل .. لم

تقتصر على ذلك فحسب ، بل إن الشريعة الإسلامية قد أحاطتها بعناية كثيرة ، وفرضت عقوبات رادعة على كل من يعتدى على حرمة الأموال فقررت قطع يد السارق ، فقال الله - تعالى - :

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ (1)

وشدد الإسلام فى تنفيذ حد السرقة حتى لا يتلاعب الناس ويسطو بعضهم على بعض ، ويأخذ أحدهم حق الآخر. فعن عائشة - رضى الله عنها - " أن قریشا أهمتهم شأن المرأة المخزومية التى سرقت فقالوا : من يكلم فيها رسول الله ﷺ فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة حب رسول الله ، فكلمه أسامة ، فقال رسول الله ﷺ : أتشفع فى حد من حدود الله؟ ثم قام فخطب فقال : أيها الناس إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف قتلوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، وإيم الله : لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ... " (2)

ويشدد الإسلام فى الوعيد لمن يغصب حق امرئ مسلم أو يقتطعه فيقول - صلوات الله وسلامه عليه - : (من غصب

شبرا من أرض طوقه الله - تعالى - من سبع أرضين يوم القيامة) ويقول - صلوات الله وسلامه عليه - : (من اقتطع مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله - عز وجل - وهو عليه غضبان)⁽¹⁾

وفى حال الاعتداء على المال أجاز الإسلام للمالك أن يدفع عن ماله كل معتد حماية لحرمة المال ، وحفاظا على الملكية الفردية مهما كلفه ذلك. وفى الحديث :

(من قتل دون ماله فهو شهيد)⁽²⁾

وقد أعلن رب العزة - سبحانه وتعالى - خصومته ووعيده لمن يأكل حق إنسان أو عامل أو أجير ولا يعطيه أجره كاملا ، قال ﷺ :

قال الله عز وجل : "ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى باسمى ثم غدر ، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره"⁽³⁾

وحماية للملكية وحفاظا على حرمة المال ، حرم الإسلام الغش فى الكيل والميزان فقال - تعالى - : ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ

1- رواه أحمد

2- رواه البخارى

3- رواه البخارى

إِذَا أَكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢١﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ
يُخْسِرُونَ ﴿١﴾

وحرَم الإسلام الربا والقرض بفائدة حتى لا يظلم الناس بعضهم بعضا. قال - سبحانه - :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
﴿٢١﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۗ وَإِن تُبْتِغُوا فَلَکُمْ رُءُوسُ
أَمْوَالِکُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ (2)

وتوعَد الله - سبحانه - أولئك الذين يکنزون المال ولا ینفقونه فی سبیل الله ، توعدهم بعذاب أليم فقال - سبحانه - :

﴿ وَالَّذِينَ يَکْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا یُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ
بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ یَوْمَ نَحْمِيْ عَلَیْهَا فِی نَارِ جَهَنَّمَ فَتُکْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ
وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۗ هَذَا مَا کَنْتُمْ لِأَنْفُسِکُمْ فَذُوقُوا مَا کُنْتُمْ
تَکْتُمُونَ ﴾ (3)

وهذا الوعيد لهؤلاء لأنهم أكلوا حق الفقراء والمحتاجين ، وکنزوا المال واحتكروه ، فهم بالتالي لم یحفظوا له حرمة ، ولم

1- سورة المطففين : 1 - 3

2- سورة البقرة : 278 ، 279

3- سورة التوبة : 34 ، 35

يصونوا للمحتاجين حقا ، هذا وأن الاعتداء على حرمة الأموال بأية صورة من الصور أو أية حيلة من الحيل ظلم كبير ، وإثم لا يتحلل منه ولا تقبل من صاحبه توبة إلا برد الحق إلى صاحبه، ومهما يكن صالحا أو تضحيته عظيمة ، فإن كل أعماله فى ضياع.

صيانة الحقوق فى الإسلام

لا يوجد فى أنظمة البشر ولا قوانين الأحياء على ظهر الأرض من مفكرين وباحثين كفل لها الحقوق ، وصان أموال الناس ودماءهم وأعراضهم كما صانها الإسلام وحافظ عليها.

وكم تعددت نظم اقتصادية ، وتنوعت مبادئ وأشكال ، وظهرت مذاهب وأفكار وتدارسها الناس ، وبحثها الباحثون وناقشها المفكرون ، وما من مذهب من تلك المذاهب إلا والاعتراضات عليه واردة إن لم يكن متعشرا أو مرفوضا. وما من نظرية من تلك النظريات فى القديم إلا وظهر فى الحياة الحديثة قصورها ، وما من نظرية من النظريات الحديثة ، إلا وظهرت أخرى تناقضها .. وهكذا.

ومن هنا كان السائرون على تلك المذاهب الحديثة ، أو الآخذون بهذه النظريات متأرجحة مذاهبهم ، ومهزوزة حياتهم الاقتصادية ، ومعاملاتهم المعاشية.

نظام الإسلام الاقتصادي:

ما من جماعة أو أمة أخذت بنظام الإسلام الاقتصادي إلا وكانت ثابتة الخطى مطمئنة الحياة ، تمضى بمبادئها المطمئنة لا تتناقض ولا اختلاف ولا تعترى حياتهم هزة اقتصادية من تلك الهزات التي قد تطيح بالنظرية برمتها.

والسبب فى ذلك واضح كل الوضوح ، إذ إن الاقتصاد فى ظل الإسلام قائم على أسس أصيلة ، ومحكوم بقوانين إلهية لا يعتمدها (1) شك ولا خطأ ، ولا تتناقض ولا تضارب.

توجيه الإسلام للاقتصاد:

إنه يقوم على تحصيل المال من الطريق الحلال ، من البيع والشركة والوكالة والمضاربة والمساواة والزراعة والإجارة ، وإحياء الموات والهبة والعطية ، والهدية والوصية ... إلى آخره.

كما وجه الإسلام أتباعه إلى العمل والسعى والكسب ، وأمر باستصلاح الأراضى ، واستخراج ما فيها من كنوز ، وخيرات ، وأمر بالسير والنظر فى الأرض.

فقد سخر الله لعباده الشمس والقمر ، والليل والنهار ، وأنزل من السماء ماء فأحيا به الأرض بعد موتها ، وهياً الله لكل كائن حى رزقه ، من طعام وشراب ومن غذاء وكساء.

ومن أسرار القدرة الإلهية الفائقة ما أودعه الخالق المقتدر - سبحانه وتعالى - داخل الأرض ، وفي أعماق التربة من غذاء للنبات .. يستمد غذاءه ونماءه منها ، وما بعثه في الجو من شمس وهواء وما يرسله من ماء ، ولكل ذلك أقره البالغ في إمداد النبات بالغذاء والنماء .

ثم هياً الله - سبحانه وتعالى - في النبات من غذاء الإنسان والحيوان .

ولقد وجه الله - تعالى - الإنسانية إلى ما وهبها من نعم ، وأمر الإنسان بالنظر إلى أصل طعامه ، وكيف مر بمراحل عديدة؟!

قال - تعالى - : ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ﴾ ﴿١﴾ أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ

صَبًّا ﴿٢﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ﴿٣﴾ فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٤﴾ وَعَيْنًا وَقَضْبًا ﴿٥﴾

وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٦﴾ وَحَدَاقٍ غَلْبًا ﴿٧﴾ وَفَكِهَةً وَأَبًا ﴿٨﴾ مَتَعًا لَكُمْ وَلِأَنْتَعِمَ كُمْ ﴿٩﴾ (1)

وهذا الكون الفسيح بما فيه من سماوات وأرض ، ومن ثمرات ونبات وبحار وأنهار وشمس وقمر ، كل ذلك نعم وافرة أسبغها (2) ، كما أسبغ غيرها على الإنسان ظاهرة وباطنة. قال الله - تعالى - :

1- سورة عبس : 24 - 32

1- أسبغها : أتمها

﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ
 مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفَلَكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ۗ وَسَخَّرَ
 لَكُمْ الْأَنْهَارَ ﴿١٦٦﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ ۗ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ
 وَالنَّهَارَ ﴿١٦٧﴾ وَءَاتَاكُمْ مِنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا
 تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿١﴾

الإسلام وحماية الاقتصاد:

وفى سبيل حماية الاقتصاد والحفاظ على الحقوق المالية
 للناس قرر الإسلام عقوبة قطع اليد بالنسبة للسارق:
 ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ
 عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢﴾

كما هدد الإسلام وتوعد الغاصبين لحقوق الغير ،
 يقول رسول الله ﷺ : (من غصب شبرا من أرض طوقه الله
 - تعالى - من سبع أرضين يوم القيامة)
 وحماية للحقوق المالية للإنسان ، وصونا للاقتصاد فى كل
 صوره وفى شتى وسائله ، دعا الإسلام إلى العمل ووضح أن خير
 ما يأكله الإنسان هو ما كان من كسب يده.

قال رسول الله ﷺ : (مأكّل أحد طعاما قط خيرا من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) وقال ﷺ : للعامل الذى ورمت يده من آثار عمله وكده ، "تلك اليد بحبها الله ورسوله"

أما عن حق العامل وأجره ، فإن نظرة الإسلام إليه نظرة قوية ومؤكدة ، فقد دعا إلى الوفاء بحق كل عامل وأنذر الله أصحاب العمل الذين يجورون على العاملين أو يظلمونهم أنذرهم الله - تعالى - بخصومته لهم وبحريه.

ففيما رواه الإمام البخارى ، يقول رسول الله ﷺ : (قال الله عز وجل : ثلاث أنا خصمهم يوم القيامة رجل أعطى باسمى ثم غدر ، ورجل باع حرا فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره)⁽¹⁾

ولم يكتف الإسلام فى هذا الصدد بحفظ حق العامل ، وعدم الجور أو التعسف لحقه ، وإنما دعا إلى سرعة إعطائه حقه، ففى الحديث : (أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)

فللجهود الإنسانية فى ميزان العدل الإلهى منزلتها وكرامتها وحقها الأکید الذى لا يصح العدوان عليه ، أو إهماله بحال من

الأحوال أيا كان نوع تلك الجهود يدوية كانت أو ذهنية أو غير ذلك.

هذا ، والمتصفح لآيات الكتاب العزيز ، ولأحاديث الرسول - صلوات الله وسلامه عليه - وإلى كتب الفقه الإسلامى ، سيرى إلى أى مدى صان الإسلام الحقوق ، وأحاطها بسياس منيع من الأمانة ، والحل ، وحذر من الخيانة والظلم ، والعدوان ، لقد صانها بالنسبة للأفراد ، كما صانها بالنسبة للجماعات ، وفصل المعاملات المالية وغير المالية. ما يتعلق بالنقدين ، وما يتعلق بثمرات الأرض ، وما يتعلق بالنبات والحيوان. وأبواب الفقه الإسلامى مفصلة وواضحة بالنسبة لكل صيغة من صيغ التعامل. ولقد أحل الله البيع وحرّم الربا .. وأمرنا بالأمانة ، وحرّم الخيانة وشرع الخيار بين المبتاعين.

وأبواب الفقه الإسلامى : السلم والقرض والرهن ، والضمان ، والكفالة ، والحوالة ، والصلح ، والحجر ، والوكالة والشركة والمضاربة والمساقاة والمزارعة والإجارة ، والعارية ، وحكم الغصب والشفعة والوديعة ، وإحياء الموات ، والجعالة واللقطة ، والوقف والهبة والعطية ، والهدية ، والوصايا ، والفرائض .. فما معنى هذه الأنواع؟

أليست تشريعات إلهية ، ومبادئ وقوانين أخذت مكانها فى ديننا صيانة للاقتصاد الإسلامى ، وحفاظا على حق كل صاحب

حق؟ فأين تلك التشريعات من القوانين البشرية ، والنظريات الحديثة القابلة للخطأ والصواب؟ بلى إنه الإسلام الذى كفل لكل فرد حقه فى الحياة.

دعوة الإسلام إلى أمن النفس البشرية

فى التربية الإسلامية علاج أصيل ثابت ، وعلاج آخر مباشر يطلب من الإنسان المسلم أن يصحبه كلما استفزه موقف يثير مثل هذه الآفات والردائل ، وأساس هذه الآفات هو الغضب.

النوع الأول - العلاج الأصيل:

أما العلاج الأصيل الثابت فهو مطلب قبل أن تبرز تلك الآفات. والإنسان المسلم مطالب باستحضار هذا العلاج ، واستمراره وبمثل مقتضياته.

والعلاج الأصيل هو التحلى بمكارم الأخلاق ومقاومة النفس من أسباب الغضب. فعلاج كل علة ، إنما يكون بحسم مادتها ، وإزالة أسبابها. والأسباب التى تحمل الإنسان على الغضب كثيرة ، جماعها : الأخلاق السيئة ، والعادات المذمومة ، التى يجب على المسلم أن يتحاشاها وأن يبتعد عنها ، منها : الغرور والزهو ، فالإنسان المغرور أو المزهو بنفسه ، يرى نفسه فوق الناس ، ويحمله زهوه على التحامل على الناس والنيل منهم ، بسبب أبسط

الأمر. من ذلك المماراة والمزاح والهزل ، وشدة الحرص على المال والجاه ، وغير ذلك من الأسباب.

وكثير من الناس يسمى الغضب شجاعة ورجولة ، وعزة نفس وكرامة ومحافظة على الشخصية ، وهذا خطأ فاحش يحاول به البعض تبرير غضبهم ، إذ إن الإنسان بطبيعته البشرية حين يتجاهل حقيقة نفسه يتغاضى عن عيوبه ، لا يحاول أن ينظر إلى أخطائه ، ولا يحاول أن يفكر فيها إلا بالقدر الذى ينتصر فيه لنفسه أو الذى يأخذ فيه أكبر قسط من دوافعه النفسية مهما كانت خطأ.

وربما لو تريت فى شأنه ، وتمثل فى تفكيره ، وراجع نفسه يحس بالخطأ ويستشعر نتيجة سرعته وعجلته وغضبه ، وهذا يحدث لدى كثير من الناس.

وأما النوع الثانى لعلاج النفس البشرية من الغضب ، فهو العلاج المباشر الذى يكون بعد هيجان الغضب وحدثه ، فذلك يتدبر ما دعا إليه الإسلام من التخلق بالتسامح والرفق وكظم الغيظ بالخوف من مؤاخذة الله وعقوبته .. وبالحذر من عاقبة العداوة ، ونهاية الانتقام. ومحاولة التفكير فيما يدعوه إلى الانتقام فيمنعه ويكظم غيظه إلى غير ذلك من الأمور.

وفى الإسلام أسمى الطرق التربوية وأنجحها فى علاج النفس البشرية ، وإطفاء جذوة الغضب التى تشتعل فيها. وكان للإسلام بذلك فضل سبق على سائر الطرق التربوية الحديثة لأنه يدعو إلى:

أولاً: تغيير الموقف الذى عليه الإنسان ، والحال التى اشتغل معها فيغيرها ، ويريح أعصابه ويهيئها للهدوء ، والسكينة ولحلم والطمأنينة ، فإذا كان قائماً فليجلس ل، فإذا لم يذهب غضبه فعليه أن يضطجع. عن أبى ذر - رضى الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال : (إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإذا ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع) (1)

وإذا كان هذا النوع من العلاج تغييراً للموقف ، وإعطاء الجسم والأعضاء قسطاً من الهدوء والسكينة ، والراحة والطمأنينة فإن هناك نوعاً آخر ترشد إليه السنة المطهرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

عن أبى وائل القاص قال: دخلنا على عروج بن محمد السعدى فكلمه رجل فأغضبه ، فقام فتوضأ فقال : حدثنى أبى عن جدى عطية - رضى الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ : (إن

الغضب من الشيطان ، وإن الشيطان خلق من نار ، وإنما تطفأ النار بالماء ، فإذا غضب أحدكم فليتوضأ (1)

وأما النوع الثالث من العلاج ، فذلك بالبعد عن الشيطان ومحاولة التخلص من هواجسه ، ونزواته ، بالتوجه إلى الله - تعالى - والاستعاذة به من الشيطان.

فعن سليمان بن سرد - رضى الله عنه - قال : استَبَّ رجلان عند النبي ﷺ فجعل أحدهما يغضب ويحمر وجهه ، وتنتفخ أوداجه ، فنظر إليه النبي ﷺ فقال : (إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه هذا - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. فقام إلى الرجل رجل ممن سمع النبي ﷺ فقال : هل تدري ما قاله رسول الله ﷺ أنفا قال : لا. قال: إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب عنه هذا - أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. فقال له الرجل : أمجنونا ترانى؟) (2)

والناس فى غضبهم يتفاوتون ، وليسوا سواء فى سرعة الغضب أو بطئه ، وإنما منهم من يكون سريع الغضب ، سريع الرجوع ، ومنهم من يكون بطيئاً فى غضبه سريعاً فى رجوعه ، وهكذا..

1- رواه أبو داود

2- رواه البخارى ومسلم

وخير الناس من كان بطئ الغضب سريع الفئ (1) ، وشر الناس من كان سريع الغضب بطئ الفئ.

عن أبي هريرة -رضى الله عنه- (أن رجلاً قال للنبي ﷺ: أوصني ، قال: لا تغضب - فردد مرارا ، قال: لا تغضب) (2)

إنها نصيحة موجزة ، وعبارة مختصرة ، ولكنها فى غاية القوة والبلاغة ، لأنها تحذر من آفة الآفات ، ومن سبب كل انفعال وشره ، وهو أن الغضب يجمع الشر كله ، حين يفكر الإنسان فيه ، وفيما ينتج عنه.

عن حميد بن عبد الرحمن ، (عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : يا رجل : لا تغضب. قال : ففكرت حين قال رسول الله ﷺ ما قال ، فإذا الغضب يجمع الشر كله) (3)

إن منع الغضب ، وكظم الغيظ من سمات المتقين ، الذين يتأدبون بأدب الإسلام. قال - تعالى - :

﴿ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ (4)

1- الفئ : الرجوع

2- رواه البخارى

3- رواه أحمد

4- سورة آل عمران : 134

إن مجالس الغضب والانفعال هي مراتع الشيطان ، وإن مجالس العفو والتسامح ، والحلم والسكينة هي مقاعد الخير كله ، ولقد وعى سلفنا خطورة الغضب. وأدركوا آثار التسامح والصبر والحلم ، فكانوا أمثلة طيبة في كل سلوك خير كريم.

وكان رسول الله - صلوات الله وسلامه عليه - يوجههم بين كل آونة وأخرى بالأدب الرفيع ، والقيم المثلى. فعن ابن المسيب - رضى الله عنه - قال : (بينما رسول الله ﷺ جالس ومعه أصحابه ، وقع رجل بأبى بكر - رضى الله عنه - فأذاه ، فصمت عنه أبو بكر ، ثم آذاه ثانية فصمت عنه أبو بكر ثم آذاه الثالثة فانتصر أبو بكر ، فقال رسول الله ﷺ ، فقال أبو بكر - رضى الله عنه - : أوجدت علىّ يا رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ : نزل ملك من السماء يكذبه بما قال لك ، فلما انتصرت ذهب الملك وقعد الشيطان) (1)